



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم  
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>سنة</p>
	<p>سنة</p> <p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p> <p>تزداد عليها نفقات الإرسال</p>	<p>سنة</p> <p>1090,00 د.ج</p> <p>2180,00 د.ج</p> <p>النسخة الأصلية .....</p> <p>النسخة الأصلية وترجمتها .....</p>

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج  
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج  
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.  
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

## وزارة الصناعة والمناجم

**قرار مؤرخ في 4 صفر عام 1439 الموافق 25 أكتوبر سنة 2017، يعدل القرار المؤرخ في 27 محرم عام 1437 الموافق 10 نوفمبر سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المعهد الجزائري للتقييس.**

بموجب قرار مؤرخ في 4 صفر عام 1439 الموافق 25 أكتوبر سنة 2017، تعدل القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المعهد الجزائري للتقييس المحددة في القرار المؤرخ في 27 محرم عام 1437 الموافق 10 نوفمبر سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المعهد الجزائري للتقييس، المعدل، كما يأتي :

..... (بدون تغيير).....  
..... (بدون تغيير).....  
- سلام هجيرة، ممثلة وزير المالية، عضواً،  
..... (الباقى بدون تغيير).....

## وزارة التجارة

**قرار مؤرخ في 24 محرم عام 1439 الموافق 15 أكتوبر سنة 2017، يجعل منهج تحضير عينة توابل مطحونة قصد التحليل، إجبارياً.**

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990 والمتعلق برقابة الجودة وقمع الغش، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-328 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1434 الموافق 26 سبتمبر سنة 2013 الذي يحدد شروط وكيفيات اعتماد المخابر قصد حماية المستهلك وقمع الغش،

- البحث والدراسات والتحليل الثقافية والفنية والرمزية في ميادين إنتاج المعاني والتعبير والكلام القصصي لمجموعة الفئات في الجزائر والبلدان المغاربية.

**المادة 11 :** يكلف قسم النمط المعيشي واللغات والمعرفة وفن المهارات بالقيام بالدراسات وأعمال البحث حول :

- البحث والدراسات والتحليل الثقافية والفنية والرمزية في ميادين الإنتاج والمعاني الإدراكية النظرية (المهارة والدوكسة) والتجريبية (المهارة والبراكسة) فيما يخص توزيع العمل في المحيط الريفي والحضري في الجزائر والبلدان المغاربية.

**المادة 12 :** يكلف قسم الديناميكية الثقافية في التاريخ ومصادر كتابة تاريخ الجزائر بالقيام بالدراسات وأعمال البحث حول :

- التحليل التاريخي للديناميكية الثقافية من أجل بناء كتابة تاريخ الجزائر،

- إدماج معطيات العلوم الإنسانية ضمن كتابة تاريخ الجزائر،

- المقاربة النقدية للمصادر والمصادر الأرشيفية.

**المادة 13 :** المحطة التجريبية المنشأة طبقاً لأحكام المادة 34 (الفقرة 3) من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، من طرف مدير وتتكون من مصلحتين إلى ثلاث (3) مصالح.

**المادة 14 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 صفر عام 1439 الموافق 5 نوفمبر سنة 2017.

وزير الثقافة

عز الدين ميهوبي

وزير المالية

عبد الرحمان راوية

من الوزير الأول

وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

بلقاسم بوشمال

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

طاهر حجار

**2. المبدأ :**

سحق عينة المخبر الممزوجة مسبقا حتى الحصول على حجم من أجزاء محدد في المنهج المتعلق باقتطاع عينات التابل المعني. في حالة عدم تحديد حجم الأجزاء، يؤخذ 1 ملم كحجم لهذه الأخيرة.

**3. التجهيزات :****1.3 جهاز سحق :**

- مصنوع من مادة لا تمتص الرطوبة،  
- سهل التنظيف وله أدنى فراغ،  
- يسمح بسحق سريع ومتجانس بدون إحداث تسخين محسوس، مع تجنب الاتصال مع الهواء الخارجي قدر الإمكان،  
- يمكن ضبطه بحيث نتحصل على حجم أجزاء محدد في المنهج المتعلق بالتابل المعني. في حالة عدم تحديد حجم الأجزاء، يؤخذ 1 ملم كحجم لهذه الأخيرة.

**2.3 وماء للعينة : نظيف وجاف غير نفوذ مصنوع**

من الزجاج أو من أي مادة أخرى مناسبة لا تؤثر على العينة، ويسع كمية العينة المطحونة بصفة كاملة تقريبا.

**4. طريقة العمل :**

**1.4** تستعمل عينة المخبر المتحصل عليها حسب منهج التحليل المتعلق باقتطاع عينة التابل المعني.

**2.4** تمزج العينة الموجهة للمخبر بعناية وتطحن كمية قليلة من هذه العينة باستعمال جهاز السحق (1.3) ويتم التخلص منها.

**3.4** تُطحن بصفة سريعة كمية من العينة تكون أكبر بقليل من تلك اللازمة لإجراء التحاليل للحصول على أجزاء ذات أحجام محددة في المنهج المتعلق بالتابل المعني. في حالة عدم تحديد حجم الأجزاء، يؤخذ 1 ملم كحجم لهذه الأخيرة.

**ملاحظة :** يُجتنب السخونة المفرطة للجهاز أثناء عملية الطحن.

تُمزج بعناية لاجتناب تكوّن طبقات، وتسكب الكمية المطحونة في وعاء العينة (2.3) المجفف مسبقا ويغلق مباشرة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-62 المؤرخ في 10 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 7 فبراير سنة 2017 والمتعلق بشروط وضع وسم المطابقة للوائح الفنية وخصائصه وكذا إجراءات الإسهاد بالمطابقة،

**يقرر ما يأتي:****المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم

التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى جعل منهج تحضير عينة توابل مطحونة قصد التحليل، إجباريا.

**المادة 2 :** من أجل تحضير عينة توابل مطحونة

قصد التحليل، تُلزم مخابري قمع الغش والمخابر المعتمدة لهذا الغرض باستعمال المنهج المبين في الملحق المرفق بهذا القرار.

يجب أن يستعمل هذا المنهج من طرف المخبر عند الأمر بإجراء خبرة.

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 محرم عام 1439 الموافق 15

أكتوبر سنة 2017.

محمد بن مرادي

**الملحق****منهج تحضير عينة توابل مطحونة قصد التحليل****1 - مجال التطبيق :**

يُحدد هذا المنهج تقنية تحضير عينة مطحونة من التوابل قصد التحليل انطلاقا من عينة موجهة للمخبر.

لكن وبسبب عدد وتنوع التوابل، يمكن أن يكون ضروريا في بعض الحالات الخاصة كصلابة التوابل ونسبة عالية من الماء ومن الزيوت الأساسية أو المادة الدسمة، استعمال طريقة عمل خاصة أو اختيار منهج آخر مناسب. عند استعمال طريقة عمل خاصة أو أي تغيير في طريقة العمل يشار إليه في المنهج المتعلق بالتابل المعني.